



المستخرجات على صحيح البخاري (مستخرج أبي نعيم الأصبهاني أنموذجاً)

The excerpts on Saheeh Al Bukhari Excerpts of Abi Naim Al Asbahani Anmudhdja

بوشامة رضا : أستاذ محاضر أ
كلية العلوم الإسلامية - جامعة الجزائر ١

تاریخ قبول المقال: 2018/12/08

تاریخ إرسال المقال: 2018/10/09

الملخص

عني علماء الأمة بحفظ سنة نبيهم صلى الله عليه وسلم ومن ذلك العناية بمصادرها ، فاهتموا ب الصحيح الإمام البخاري بشرحه واحتصاره وإفراد رجاله في مصنفات مستقلة ، كما قام كثيراً من جاءه بعده بالاستخراج عليها ، ومن المستخرجات على « صحيح البخاري » التي كثرت فوائدها وعرف قدر جامعها ، فأفاد الشرح منه كثيراً في شروحاتهم على « الصحيح » وغيره « مستخرج أبي نعيم الأصبهاني » الذي كان في عُرف المشتغلين بالتراث في عِدَاد المفقود؛ إلَّا أَنَّهُ حُفظ في مكتبة مِن مكتبات تركيا باسم « صحيح البخاري »، وهو في الحقيقة كتاب « المستخرج »، فعزمت على إخراج كنوزه وفوائده معتمداً على النسخة الخطية منه، وفي هذا الدراسة بيان لمعنى الاستخراج، وذكر شروطه وفوائده، ومتعلقات ذلك بـ«مستخرج أبي نعيم»، والسبب الذي دعاني إلى التمثيل من «مستخرج أبي نعيم» ما رأيته واقعاً في كتب المصطلح من ذكر القواعد والفوائد دون أمثلة واقعية من كتب المستخرجات إلا في الشيء القليل النادر، وقواعد المصطلح لا يمكن فهمها فهما دقيقاً إلا بعد النظر في الأمثلة الظاهرة في كتب السنة، وهذا البحث أنموذج لذلك.

الكلمات المفتاحية : مستخرج ؛ أبو نعيم ؛ الأصبهاني ؛ المستخرجات .
صحيح البخاري.

Abstract

The scholars of the Ummah were committed to preserving the Sunnah of their prophet ﷺ and its sources. They were therefore interested in Saheeh Al Bokhari, explaining it, summarizing it and writing on his men in independent works.

Also, many of those who came after him "Al Imam Al Bukhari" have been doing extractions since these excerpts. And among these excerpts on "Saheeh Al Bukhari" which had so many meditations and whose author had gained an important place "The Excerpt of Abi Naim AL Asbahani" whose heritage veterans had considered as being one of the rarest. Except that the latter had been kept in a library in Turkey under the name of "Saheeh Al Bukhari" which is only the book of "The Excerpt". Hence, I was determined to bring out its treasures and meditations on the basis of its written version.

This study includes an explanation of the term "Extraction", citing its conditions and meditations and its relationship with "The Excerpt of Abu Naim".

The reason that led me to the representation (in the form of an example) of "Excerpt of Abi Naim", is what I found in the terminology books, like quoting the rules and meditations without giving realistic examples from excerpts books, except in rare cases.

It remains to be seen that the rules of terminology can not be assimilated with precision until after considering the examples that appear in the books of the Sunnah, and this research is a model.

Keywords: Excerpt, Abu Naeem, Asbahani, Excerpts, Saheeh Al Bukhari.

مقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّورِ أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا يُضْلِلُ لَهُ، وَمَنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِيٌ لَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدَهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِشَيْرَاءً وَنَذِيرَاءً فَأَخْرَجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، جَاءَ بِأَتْمَ رِسَالَةٍ وَأَعْظَمَ بِيَانِ فَكَانَتْ رِسَالَتُهُ شَامِلَةً لِمُصَالَحَةِ الْبَشَرِ، فَتَعَهَّدَ اللَّهُ تَعَالَى بِحَفْظِهَا، قَالَ تَعَالَى: {إِنَّا نَحْنُ نَرَنَّا الْدُّكَرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}، وَالسَّيِّئَاتُ النَّبُوَيَّةُ دَاخِلَةٌ فِي هَذَا الْوَعْدِ الصَّادِقِ بِالْحَفْظِ؛ لِأَنَّهَا شَارِحةٌ لِلْقُرْآنِ، وَمُبَيِّنَةٌ لَهُ، فَضْيَاعُ شَيْءٍ مِنْهَا يَنْبَغِي مَا وَعَدَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْحَفْظِ. وَتَأكِيدًا لِهَذَا الْوَعْدِ وَقَقَ اللَّهُ تَعَالَى لِهَا حَفَاظًا عَارِفِينَ وَجَهَابِذَةَ عَالَمِينَ وَصَيَارَفَةَ نَاقِدِينَ، يَنْفُونَ عَنْهَا تَحْرِيفَ الْفَالِينَ، وَانتَهَىَ الْمُبْطَلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ، فَتَنَوَّعُوا فِي

تصنيفها، وتدوينها، حرصاً على حفظها، وخوفاً من إضاعتها. فعن علماء الأمة بحفظ سنته نبيهم ﷺ، فحاز حديث المصطفى من الوقاية والمحافظة ما لم يكن قط لحديث نبىٰ من الأنبياء عليهم السلام، فكان من بين هذه التصانيف الكثيرة كتاباً أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج القشيري رحمهما الله تعالى، اللذان يُعدان من أصح الكتب بعد كتاب الله عز وجل، وقد حظي الصحيحان بعناية فائقة من العلماء في سائر العصور؛ فاهتموا بشرحهما واختصارهما وإفراد رجالهما في مصنفات مستقلة، كما قام كثيرٌ مِّنْ جاء بعدهما بالاستخراج عليهما.

ومن المستخرجات على «صحيح البخاري» التي كثرت فوائدها وعرف قدر جامعها، فأفاد الشرح منه كثيراً في شروحاتهم على «الصحيح» وغيره «مستخرج أبي نعيم الأصبهاني» الذي كان في عُرف المستغلين بالتراجم في عداد المفقود؛ إلَّا أَنَّهُ حفظ في مكتبة من مكتبات تركيا باسم «صحيح البخاري»، وهو في الحقيقة كتاب «المستخرج»، فعزمت على إخراج كنزه وفوائده معتمداً على النسخة الخطية منه، وسأرقق صوراً لها في ملحق آخر البحث.

وفي هذا الدراسة بيان لمصطلح الاستخراج، وذكر شروطه وفوائده، ومتصلقات ذلك بـ«مستخرج أبي نعيم»، فكان تقسيمه على هذه المباحث:

المبحث الأول: ترجمة مختصرة للحافظ أبي نعيم الأصبهاني.

المبحث الثاني: معنى الاستخراج لغة وأصطلاحاً، وتوزيل ذلك على «مستخرج أبي نعيم».

المبحث الثالث: شرط الاستخراج، وتوزيله على «مستخرج أبي نعيم».

المبحث الرابع: فوائد الاستخراج، والتمثيل من «مستخرج أبي نعيم».

إشكالية البحث

السبب الذي دعاني إلى التمثيل من «مستخرج أبي نعيم» ما رأيته واقعاً في كتب المصطلح من ذكر القواعد والفوائد دون أمثلة واقعية من كتب المستخرجات إلا في الشيء القليل النادر، ولا يشكُّ من الحديث صناعته أنَّ قواعد المصطلح لا يمكن فهمها فيما دقِيقاً إلا بعد النظر في الأمثلة الظاهرة في كتب السنة، فلذلك ارتأيت دراسة الاستخراج على «صحيح البخاري» من واقع كتاب أبي نعيم، ليُستعان به على فهم وإدراك هذا النوع المتعلق بالحديث الصحيح، خاصةً أنَّ المستخرجات على صحيح البخاري فقدت، ولم نجد منها إلا نقولات عن أهل العلم من شرحة «الصحيح»، وإنَّ الله تعالى بالوقوف على هذه القطعة في إحدى مكتبات تركيا. وكان في عداد المفقود

كانت هذه الدراسة لموضوع الاستخراج من واقع هذا الكتاب؛ ويعُدّ هذا أيضاً خدمة لـ«صحيح البخاري».

وسيجد القارئ أنَّ فوائدَ المستخرج لا تقتصر على ما ذكره ابن الصلاح والنوي والحافظ ابن حجر وغيرهم، بل يمكن استباط بعض الفوائد من خلال المقارنة بين ما أورده البخاري في «الصحيح» وما استخرجه عليه أبو نعيم، فلذلك ذكرت في شايا الفوائد فوائد أخرى لم ينصَّ عليها علماء المصطلح ودللت عليها بأمثلة تطبيقية واضحة، والله من وراء القصد.

المبحث الأول: ترجمة مختصرة للمؤلف

هو أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران المهراني الأصبهاني، المشهور بـأبي نعيم.

ولد في رجب سنة (336هـ) في مدينة أصبهان التي كانت تعج بالمحاذين والعلماء، وكان أهل بيته أهل علم، فقد ترجم أبو نعيم لوالده في كتابه «أخبار أصبهان»، واعتنى به والده عنابة خاصة، حيث سمعه من علماء عصره واستجاز له من كبار المسندين، وهو لم يبلغ العاشرة من عمره.

قال الذهبـي: «وتـهـيـأـ لـهـ مـنـ لـقـيـ الكـبـارـ مـاـ لـمـ يـقـعـ لـحـافـظـ، وـكـانـ وـفـاةـ أـبـيهـ بـعـدـ أـنـ بـلـغـ مـبـلـغـ الرـجـالـ، حـيـثـ كـانـ عـمـرـهـ عـنـدـ وـفـاةـ أـبـيهـ سـعـاـ وـعـشـرـينـ سـنـةـ».

ورحل خارج أصبهان وعمره عشرون سنة، وسمع من المحدثين ببغداد والبصرة والكوفة ونيسابور ومكة وغيرها من البلدان، فسمع من أبي القاسم الطبراني، وأبي بكر القطبي، وأبي الشيخ الأصبهني، والحافظ الجعابي، وأبي عمرو ابن حمدان، وأبي أحمد الحاكم وغيرهم من حفاظ أهل الحديث، وجمع الكثير من الروايات والكتب المصنفات، فكانت نتيجة ذلك كثرة المصنفات، فصنف ما يزيد على المائة، وأشهر مصنفاته «معرفة الصحابة»، «حلية الأولياء»، «أخبار أصبهان»، «دلائل النبوة»، «المستخرج على صحيح البخاري»، «المستخرج على صحيح مسلم»، «صفة الجنـة»، «صفة النـفـاقـ وـنـعـتـ الـنـافـقـينـ»، وغيرها كثـيرـ مـنـ الـمـصـنـفـاتـ وـالـأـجـزـاءـ الـحـدـيـثـيةـ.

وأخذ عنه العلم كثير من الحفاظ، كالخطيب البغدادي، وأبي سعد الماليـيـ، وأبي علي الحداد، وغيرـهـ.

قال الذهبـي: «كـانـ حـافـظـاـ مـبـرـزاـ عـالـيـ إـسـنـادـ، تـفـرـدـ فـيـ الدـنـيـاـ بـشـيءـ كـثـيرـ مـنـ الـعـالـيـ، وـهـاجـرـ إـلـىـ لـقـيـهـ الـحـفـاظـ».

ولا زال يؤلف ويروي ويـفـيدـ إـلـىـ أـنـ وـافـتـهـ الـمـنـيـةـ عـامـ (430هـ) وـلـهـ أـرـبـعـ وـتـسـعـونـ

سنة، رحمة الله رحمة واسعة^١.

المبحث الثاني: معنى الاستخراج لغة وأصطلاحاً.

الاستخراج لغة: مأخذ من مادة (خرج).

قال ابن فارس: «الخاء والراء والجيمُ أصلان، وقد يُمكِّنُ الجمعُ بينهما، إلَّا أنَّا سَلَكْنَا الطَّرِيقَ الواضِحَ، فَالْأَوَّلُ: النَّفَادُ عن الشَّيْءِ، وَالثَّانِي: اخْتِلَافُ لَوْنَيْنِ. فَإِمَّا الْأَوَّلُ فَقُولُنَا خَرَجْ يَخْرُجُ خُرُوجًا، وَالخَرَاجُ بِالْجَسَدِ، وَالخَرَاجُ وَالخَرْجُ الْإِتَاوَةُ؛ لَأَنَّهُ مَا لَيْخُرْجُهُ الْمُطَبِّي ...

وَأَمَّا الْأَصْلُ الْآخِرُ: فَالخَرَاجُ لَوْنَانِ بَيْنِ سَوَادٍ وَبَيْاضٍ؛ يَقُولُ نَعَامَةُ خَرَجَاءُ وَظَلِيلُمُ آخَرَ، وَيُقَالُ إِنَّ الْخَرَاجَ الشَّاءُ تَبَيَّضُ رِجْلَاهَا إِلَى خَاصِيرَتِهَا. وَمِنَ الْبَابِ أَرْضٌ مَخْرَجَةٌ، إِذَا كَانَ نَبْتَهَا فِي مَكَانٍ دُونَ مَكَانَ ...»^٢.

والاستخراج يأتي بمعنى الاستنباط والاستخلاص، يُقال: استخرجتُ الشيءَ من المعدن: حَلَّصْتُهُ مِنْ تَرَابِهِ^٣.

وَأَمَّا فِي عُرْفِ الْمُحَدِّثِينَ فَهُنَّاكَ عَدَةُ تَعَارِيفٍ، لَكُنُّهَا إِلَى وَصْفِ عَمَلِ الْمُسْتَخْرِجِ أَقْرَبُ مِنْهَا إِلَى تَحْدِيدِ تَعْرِيفِ اصطلاحِيٍّ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا قَالَ السَّخَاوِيُّ: «وَالْمُسْتَخْرِجُ أَنْ يَعْمَدَ حَافِظُ إِلَى «صَحِيحَ الْبَخَارِيِّ» مَثَلًا، فَيُورِدَ أَحَادِيثَهُ حَدِيثًا بِأَسَانِيدٍ لِنَفْسِهِ، غَيْرَ مُلْتَزِمٍ فِيهَا ثَقَةَ الرُّوَايَةِ. وَإِنْ شَدَّ بَعْضُهُمْ حِيثُ جَعَلَهُ شَرْطًا . مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الْبَخَارِيِّ إِلَى أَنْ يَلْتَقِي مَعَهُ فِي شِيخِهِ، أَوْ فِي شِيخِ شِيخِهِ، وَهَكُذا وَلَوْ فِي الصَّحَافِيِّ كَمَا صَرَّحَ بِهِ بَعْضُهُمْ»^٤.

تنزيل تعريف السخاوي على «مستخرج أبي نعيم»

وهذا التعريف مُستبِطِّنٌ مِنْ عَمَلِ أَبِي نَعِيمٍ وَغَيْرِهِ، وَبِيَانِهِ مِنْ «مُسْتَخْرِجٍ أَبِي نَعِيمٍ» أَنْ يُقَالُ:

عَمَّدَ أَبِي نَعِيمَ الْحَافِظَ إِلَى «صَحِيحَ الْبَخَارِيِّ»، فَنَظَرَ فِي أَحَادِيثِهِ، فَأَوْرَدَهَا حَدِيثًا حَدِيثًا، بِأَسَانِيدٍ لِنَفْسِهِ، يَرْوِيَهَا عَنْ شِيوخِهِ كَأَبِي الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيِّ الْحَافِظِ الثَّقَةِ، وَالْطَّبَرَانِيِّ سَلِيمَانَ بْنَ أَحْمَدَ صَاحِبِ الْمُصْنَفَاتِ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ خَلَادٍ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الثَّقَاتِ. وَقَدْ يَكُونُ فِي الْإِسْنَادِ مَنْ هُوَ مُتَكَلِّمٌ فِيهِ وَلَا يُشْرِطُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ مَنْ فِي الْإِسْنَادِ إِلَى الالتقاءِ مَعَ الْبَخَارِيِّ فِي شِيخِهِ أَوْ شِيخِ شِيخِهِ مِنَ الثَّقَاتِ، فَقَدْ رُوِيَ أَبِي نَعِيمَ حَدِيثًا مِنْ طَرِيقِ أَحَدِ الْمُتَهَمِّنِ بِالْكَذْبِ، فَقَالَ (ل: 68/أ): حَدَّثَنَا سَلِيمَانَ بْنَ أَحْمَدَ، شَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدَ الْمَعْرَمِيُّ، شَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُويسٍ، حَدَّثَنِي عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ

بلال، عن محمد بن عبد الله بن أبي عتيق، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة: «أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْعُونَ فِي الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْتِمِ وَالْمَغْرَمِ»، فَقَالُوا: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْعِيدُ مِنَ الْمَغْرَمِ؟ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرَمَ حَدَثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ» رواه (أبي البخاري) عن إسماعيل بن أبي أويس».

وفي سند أبي نعيم: عَبْيُدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمُعْمَرِيِّ أَوِ الْعُمَرِيِّ، مِنْ شِيَوخِ الطَّبَرَانِيِّ، رَمَاهُ التَّسَائِيُّ بِالْكَذْبِ⁵.

وروى أيضاً حديثاً آخر من طريقه لكن مقورونا بغيره، فقال (ل: 102/أ): «حدَثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثُمَّ حَفْصُ بْنُ عُمَرِ الْصَّبَاحِ، وَعَبْيُدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرِ الْعُمَرِيِّ، قَالَا: ثُمَّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوْيِسٍ، حَدَثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ، حَدَثَنِي آتَسُ بْنُ مَالِكَ: «إِنَّ رِجَالًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: أَئْذَنْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَنْتُرُكَ لِابْنِ أَخِينَا عَبَّاسَ فِدَاءَهُ، قَالَ: «لَا وَاللَّهِ، لَا تَذَرُونَ لَهُ دُرْهَمًا وَاحِدًا» رواه عن إسماعيل بن أبي أويس».

لكن الغالب في روایاته عن الأئمة الثقات المشهورين.

ورواياته كلها من غير طريق الإمام البخاري إلا في القليل النادر، إذا ضاق مخرجه عليه ولم يجد الحديث الذي أورده إلا من طريق محمد بن إسماعيل البخاري، كما سيأتي ذكر ذلك في شرط الاستخراج.

وقد بين أبو نعيم في الأحاديث التي ذكرها موضع الالقاء، فكان يعلق بعد كل حديث، فيذكر الرواية موضع الالقاء، سواء كانشيخ البخاري . وهذا في الغالب. أو من فوقه، كقوله في الحديث الأول:

حدثنا علي بن محمد بن إسماعيل الطوسي بمكة، ثنا محمد بن إسحاق ابن حزيمة، ثنا محمد بن بشار، ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد. وحدثنا أبو إسحاق بن حمزة، حدثني إسحاق بن أيوب، ثنا محمد بن المثنى ومحمد ابن بشار، قال: ثنا عبد الوهاب، قال: ثنا عَبْيُدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خرجتُ مع رسول الله ﷺ في غزاء.... ثم قال: «رواه عن محمد بن بشار».

في هذا الحديث كان الالقاء فيشيخ البخاري محمد بن بشار، وفيشيخ عبده الوهاب الثقفي في طريق إسحاق بن أيوب، عن محمد بن المثنى. فظاهر بهذا موافقة ما عمله أبو نعيم لما ذكره السخاوي من تعريف للمستخرج.

المبحث الثالث: شرط الاستخراج وتزويجه على مستخرج أبي نعيم

ذكر السخاوي بعد الكلام السابق أن للاستخراج شروطاً يلتزم بها

المستخرج، فقال: «لَكِنْ لَا يَسُوْغُ لِمُخْرَجِ الْعُدُولُ عَنِ الطَّرِيقِ الَّتِي يَقْرُبُ اجْتِمَاعَهُ مَعْ مُصْنَفِ الْأَصْلِ فِيهَا إِلَى الطَّرِيقِ الْبَعِيدِ إِلَّا لِغَرْضٍ مِنْ عُلُوٍّ، أَوْ زِيَادَةِ حُكْمٍ مُهْمٍّ، أَوْ تَحْوِي ذَلِكَ... وَرِبَّمَا عَزَّ عَلَى الْحَافِظِ وُجُودُ بَعْضِ الْأَحَادِيثِ فِي تُرُكَهُ أَصْلًا، أَوْ يُعَلِّقُهُ عَنْ بَعْضِ رُوَايَتِهِ، أَوْ يُورِدُهُ مِنْ جَهَهِ مُصْنَفِ الْأَصْلِ»⁶.

فالشرط الأول الذي ذكره هو عدم العدول عن الطريق التي يقرب اجتماعه فيها مع مصنف الأصل كالبخاري هنا؛ فإنَّ أبا نعيم في الغالب ذكر الأسانيد التي تجمعه مع البخاري في شيوخه، وقد ينتقل إلى من فوقهم للأسباب التي ذكرها السخاوي.

السبب الأول: العلو

حيث تكون الطريق التي يجتمع فيها أبو نعيم مع من هم فوق شيوخ البخاري كشيوخ شيوخه أو من فوقهم أقلَّ رجالاً ما لو أخرجه من طريق يجتمع فيها مع شيخ البخاري.

مثال ذلك: ما أخرجه البخاري في «صحيحه» (2576): حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا معنُ، قال: حدثني إبراهيم بن طهمان، عن محمد بن زيادٍ، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتي بطعام سأله عنه: أَهْدِيَهُ أَمْ صَدَقَةً؟ فَإِنْ قِيلَ: صَدَقَةً، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: كُلُوا، وَلَمْ يَأْكُلْ، وَإِنْ قَلَّ هَدِيَّهُ، ضَرَبَ بِيَدِهِ ﷺ، فَأَكَلَ مَعْهُمْ». واستخرجه أبو نعيم (ل: 114/أ) فقال: «حدثنا سليمان بن أحمد، ثنا المقدام بن داود، ثنا خالد ابن نزار، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن محمد بن زيادٍ، عن أبي هريرة، قال: «كان النَّاسُ إِذَا آتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْتَّمِيرِ سَأَلَّهُ عَنْهُ، فَإِنْ قَالُوا: صَدَقَةٌ، قَالَ: «كُلُوا»، وَلَمْ يَأْكُلْ، وَإِنْ قَالُوا: هَدِيَّةٌ، أَكَلَ مَعَهُمْ».

رواه عن إبراهيم بن المنذر، عن معن، عن إبراهيم بن طهمان».

فهذا السندي لو استخرجه أبو نعيم من طريق شيخ البخاري - وهو إبراهيم بن المنذر - لكان سنه نازلاً، لكنَّ آثر الإسناد العالي على النازل، ولو لم يربو الحديث من طريق شيخ البخاري، وهو في هذا السندي كأنَّه سمعه من البخاري وهو ما يسمى بعلو المصادفة، أي صافح البخاريَّ وسمع منه، لأنَّ شيخه سليمان بن أحمد الطبراني ساوي الإمام البخاري في عدد الرواية بينه وبين النبي ﷺ، وأبو نعيم صار كالأخذ عن الإمام البخاري وبين وفاته مما أكثر من (170) سنة.⁷

السبب الثاني: الزيادات في المتن، وهي زيادات توضيحية أو تفسيرية أو فوائد متفرقة.

ومن أمثلة ذلك: ما أخرجه البخاري في «صحيحه» (2134) قال: حدثنا عليٌّ، حدثنا سفيان: كان عمرو بن دينار، يُحدِثُهُ عن الرُّهْرِيِّ، عن مالك بن أوسٍ آتَهُ قال:

مَنْ عَنْهُ صَرْفٌ؟ فَقَالَ طَلَحَةُ: أَنَا، حَتَّى يَجِيءَ خَازِنُّا مِنَ الْغَابَةِ۔ قَالَ سَفِيَانُ: هُوَ الَّذِي حَفِظَنَا مِنَ الرُّهْرِيِّ لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةُ۔ فَقَالَ: أَخْبَرْنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ بْنُ الْحَدَّاثَيْنَ: سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الْدَّهْبُ بِالدَّهْبِ رِبَّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبَّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالثَّمْرُ بِالثَّمْرِ رِبَّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبَّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ».

فَهَذَا الْحَدِيثُ لَهُ تَمَّةٌ وَزِيَادَاتٌ لَمْ تَرِدْ فِي «الصَّحِيفَةِ»، وَأَوْرَدَهَا أَبُو نَعِيمُ فِي «الْمَسْتَخْرَجِ»، لَكِنْ لَمْ يَرُوهُ مِنْ طَرِيقِ شِيخِ الْبَخَارِيِّ، وَإِمَّا مِنْ طَرِيقِ الْحُمَيْدِيِّ، عَنْ سَفِيَانَ فَقَالَ (ل: 8/ب): حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيِّ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ، ثَايَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَا سَفِيَانَ، ثَا عَمْرُو بْنُ دِينَارِ أَوْلَى قَبْلَ أَنْ تَلَقَّى الرُّهْرِيُّ، عَنْ أَبْنِ شَهَابِ الرُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّاثَيْنَ قَالَ: أَتَيْتُ بِمَائَةِ دِينَارٍ أَبْغِي بِهَا صَرْفًا، فَقَالَ طَلَحَةُ: عَنْدَنَا صَرْفٌ، انتَظِرْ يَأْتِي خَازِنُّا، وَأَخْذْ مَثْنَى الْمائَةِ دِينَارٍ، فَقَالَ لِي عُمَرُ: لَا تُفَارِقْهُ؛ فَإِلَّيْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْدَّهْبُ بِالْوَرْقِ رِبَّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبَّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالثَّمْرُ بِالثَّمْرِ رِبَّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبَّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ». فَلَمَّا جَاءَ الرُّهْرِيُّ لَمْ يَذْكُرِ الْكَلَامَ، وَسَمِعْتُ الرُّهْرِيُّ يَقُولُ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَوْسَ بْنَ الْحَدَّاثَيْنَ النَّصْرِيَّ، سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْدَّهْبُ بِالْوَرْقِ رِبَّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبَّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبَّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالثَّمْرُ بِالثَّمْرِ رِبَّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ».

قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: قَالَ سَفِيَانُ: «وَهَذَا أَصَحُّ حَدِيثٌ رُوِيَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا» يعني فِي الْصَّرْفِ.

وَإِمَّا إِنْ عَرَّ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَخْرُجَ حَدِيثًا، وَلَمْ يَجِدْ لَهُ إِسْنَادًا مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الْبَخَارِيِّ

فَقَدْ ذُكِرَ السَّخَاوِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّ هَذَا لَا يَخْلُو مِنْ عَدَدِ طَرَائِقِ:

الْأُولَى: إِمَّا أَنْ يُغْفَلَهُ، فَلَا يَذْكُرُهُ فِي «الْمَسْتَخْرَجِ»، وَلَمْ أَقْفِ إِلَّا عَلَى مَثَلٍ وَاحِدٍ فِي هَذِهِ الْقَطْعَةِ مِنْ «مَسْتَخْرَجِ أَبِي نَعِيمٍ»، وَهَذَا يَدْلِلُ عَلَى كَثْرَةِ حَفْظِهِ وَسُعَةِ رَوَايَاتِهِ، فَقَدْ اسْتَخْرَجَ جَلَّ أَحَادِيثَ الْبَخَارِيِّ بِأَسَانِيدٍ لِنَفْسِهِ إِلَّا مَا قَلَّ.

وَمَثَلُ ذَلِكَ: الْحَدِيثُ الَّذِي أَوْرَدَ الْبَخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْهِبَةِ: بَابُ: قَبْولُ الْهِدْيَةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (2617) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زِيدٍ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَيَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، فَجَيَءَ بِهَا فَقِيلٌ: أَلَا نَقْتُلُهَا، قَالَ: لَا، فَمَا زِلتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

فهذا لم يستخرجه أبو نعيم وموضعه في (ل: 123/ب)، ولعله عَزَّ عليه وضاق عليه مخرجه ولم يورده لا تعليقاً ولا رواية، والله أعلم.

الثانية: أو يُعلّقه عن بعض رواته؛ وذلك أَنَّه لم يجد طرِيقاً يوصله إلى إسناد البخاري في شيخه أو شيخ شيخه.

ومثال ذلك ما ذكره أبو نعيم برقم: (ل: 55/أ) قال: «حدّثنا يحيى بن بُكير، ثنا الليث بن سعد، عن عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي جعفر، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عروة، عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَعْمَرْ أَرْضاً لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»، قضى به عمر في خلافته. رواه عن يحيى بن بُكير».

ففي هذا المثال لم يذكر أبو نعيم إسناده إلى يحيى بن بُكير شيخ البخاري، بل اكتفى بإيراد سند البخاري إذ عَزَّ عليه وضاق.

الثالثة: إن كان معلقاً في الصحيح، ولم يجد له أبو نعيم طرِيقاً يوصله اكتفى بذكره معلقاً كما ذكره البخاري.

مثاله: قول أبي نعيم في الحديث: (ل: 18/ب) «قال الليث، عن أبي الزناد: كان عروة بن الزيبر يحدّث عن سهل بن أبي حَمَّةَ الْأَنْصَارِيَّ مِنْ بَنِي حَارَثَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ زَيْدَ بْنِ ثَابَتَ قَالَ: كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَبَايِعُونَ التَّمَارَ، فَإِذَا جَدَّ النَّاسُ وَحْضَرَ تَقَاضِيهِمْ قَالَ الْمُبْتَاعُ: إِنَّهُ أَصَابَ التَّمَرَ الدُّمَانُ، أَصَابَهُ مَرْضٌ، أَصَابَهُ شَامٌ، عَاهَاتُ يَحْتَجُونَ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَا كَثُرَتْ عَنْهُ الْخُصُومَةُ فِي ذَلِكَ: «فَإِنَّمَا لَا، فَلَا تَتَبَايِعُوا حَتَّى يَبْدُوا صَلَاحَ التَّمَرَ»، كَالْمُشَوَّرَةِ يُشِيرُهَا؛ لِكَثْرَةِ خُصُومَتِهِمْ». وهكذا ذكره البخاري في «الصحيح».

قال الحافظ ابن حجر: «قوله: وَقَالَ الْلَّيْثُ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ... إِلَخْ، لَمْ أَرَهُ مَوْصُولًا مِنْ طَرِيقِ الْلَّيْثِ».⁸

الرابعة: وإنما أن يورده بإسناده لكن من طريق البخاري إذ ضاق عليه مخرج الحديث. ومثاله: ما ذكره أبو نعيم في «المستخرج» (ل: 13/ب)، قال: «حدّثنا محمد بن محمد بن محمد، ثنا الفريبرى، ثنا البخاري، ثنا عبد الله بن الصبّاح، ثنا أبو علي الحنفى، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، حدثني أبي، عن عبد الله بن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد».

قال ابن حجر: «وقد ضاق مخرجه على الإمام عيسى وعلى أبي نعيم فلم يخرجاه إلا من طريق البخاري».⁹

المبحث الرابع: فوائد الاستخراج، والتمثيل من «مستخرج أبي نعيم»

للمستخرجات فوائد كثيرة، خاصة ما استخرج على «الصحابيين»، وقد ذكر ابن الصلاح وغيره مجموعة من الفوائد، وأثناء دراسة الأحاديث التي أوردها أبو نعيم في «مستخرجه» تبيّنت أمثلة لتلك الفوائد، وزادت عليها أخرى لم يُشر إليها، وفي هذا المبحث أذكر أمثلة من تلك الفوائد مقارنةً بين الكتابين العظيمين «صحيح البخاري» و«مستخرج أبي نعيم»: لظهوره وتجلّي تلك الفوائد:

فمن ذلك:

1. علُّ الإسناد¹⁰

والعلوُّ أنواع، وقد وقع لأبي نعيم في «مستخرجه» أصناف من العلو، ومن أمثلة ذلك ما أخرجه البخاري في «صحيحه» (2576) قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا معن، قال: حدثني إبراهيم بن طهمان، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتي بطعام سأله عنه: «أهديه أم صدقة؟»، فإن قيل صدقة، قال لا صحيحة: «كُلوا»، ولم يأكل، وإن قيل هدية، ضرب بيده ﷺ، فأكل معهم».

فيَّن البخاري وإبراهيم بن طهمان رجلان، واستخرجه أبو نعيم (ل: 113/ب) فقال: حدثنا سليمان بن أحمد، ثنا المقدام بن داود، ثنا خالد ابن زيار، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، الحديث.

فيَّنه وبين إبراهيم بن طهمان ثلاثة رواة، وهذا علوٌ المصافحة، فكان أبا نعيم أخذَه من البخاري وصافحه، وتقدَّم ببيان ذلك، وله من هذا العلو عدة أمثلة.

2. الزيادة في قدر الصحيح لما يقع فيها من الفاظ زائدة وتنتمي في بعض الأحاديث تثبت صحتها بهذه التّخاريّج؛ لأنّها واردة بالأسانيد الثابتة في الصحيحين أو أحدهما، وخارجة من ذلك المخرج الثابت¹¹.

وهذه الزيادات قد تبيّن الكلام المحذوف والمعنى المختصر، وتوضح معاني الأحاديث.

ومثال ذلك ما وقع عند أبي نعيم برقم: (ل: 131/ب) حدثنا أبو إسحاق بن حمزة، حدثني أبو حفص السُّلْمي عمر ابن عبد الرحمن، ثنا عبد الله بن محمد بن عبد، ثنا جوبيرية، عن نافع، أن عبد الله بن عمر أخبره: «أن الناس كانوا يتبايعون في الجاهلية الجزور إلى حبل الحبلة، وحبل الحبلة: أن تُتَنَجَّ الناقة ما في بطينها، ثم يُنَتَّجُ التي نَتَجَتْ، فنهى رسول الله ﷺ عن ذلك».

وقوله في الحديث: «وحبل الحبلة: أن تُتَنَجَّ الناقة ما في بطينها، ثم يُنَتَّجُ التي نَتَجَتْ» لم

يرد في « صحيح البخاري » برقم: (2256)، وإنما ورد في آخر الحديث قوله: « فَسَرَّهُ نَافِعٌ: أَنْ تُتَجَّعَ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا ».

مثال آخر: قال أبو نعيم (ل: 64/أ): حَدَّثَا أَبُو إِسْحَاقَ بْنَ حُمَزَةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الْبَنَّا، ثنا الْمَعَافَا، ثنا فَلَيْحُ، عَنْ هِلَالِ هُوَ ابْنُ عَلَىٰ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « وَمِنْ حَقِّ الْإِبْلِ أَنْ تُحَلِّبَ عَلَى الْمَاءِ يَوْمَ وِرْدَهَا ».

والحديث أخرجه البخاري في « صحيحه » (2378)، وليس فيه: « يوم وردتها ».

قال ابن حجر: « زاد أبو نعيم في « المستخرج » والبرقاني في « المصافحة » من طريق المعافى بن سليمان، عن فليح: يوم ورودها ».¹²

مثال آخر: ذكر البخاري (2582) حَدَّثَا أَبُو مَعْمَرَ، حَدَّثَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَا عَزْرَةَ بْنَ ثَابَتَ الْأَنْصَارِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَنَاوَلْنِي طَيْبًا ، قَالَ: « كَانَ أَنْسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَرْدُ الطَّيْبَ »
قال: وَزَعْمَ أَنْسٌ: « أَنَّ الطَّيْبَ كَانَ لَا يَرْدُ الطَّيْبَ ».

ذهب بعض الشرّاح أن الضمير لأنس، وقاتل فناولني أي ثمامنة، وهذا خطأ، وبيّنت روایة أبي نعيم أن قائل ذلك هو عزرة، فقال (ل: 115/ب): حَدَّثَا عَلِيُّ بْنُ هَارُونَ، ثنا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا يَشْرِبَنُ مُعاذُ الْعَقْدِيِّ إِمْلَاءً مِنْ كِتَابِهِ بِالْبَصْرَةِ، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثنا عَزْرَةُ بْنُ ثَابَتَ الْأَنْصَارِيَّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ثَمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَنَاوَلْنِي طَيْبًا ، قَلَّتْ: قَدْ تَطَيَّبْتُ، فَقَالَ: « كَانَ أَنْسُ لَا يَرْدُ الطَّيْبَ ، وَزَعْمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَرْدُهُ ».

قال ابن حجر: « قوله حَدَّثَنِي ثَمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَنَاوَلْنِي طَيْبًا ، قَالَ: كَانَ أَنْسُ لَا يَرْدُ الطَّيْبَ »، فاعلِمُ قال هو عزرة، والضمير لـ ثمامنة، وزعم بعض الشرّاح أن الضمير لأنس، وليس كذلك، فقد أخرجه أبو نعيم من طريق يشر بن معاذ، عن عبد الوارث، عن عزرة بن ثابت قال: دَخَلْتُ عَلَى ثَمَامَةَ فَنَاوَلْنِي طَيْبًا ، قَلَّتْ: قد تَطَيَّبْتُ، فَقَالَ: كَانَ أَنْسُ لَا يَرْدُ الطَّيْبَ ».¹³

3. زيادة قوة الحديث بكثرة الطرق، أي: ليرجح بها عند المعارضة¹⁴.

قد يقع الاختلاف في بعض الطرق في الأسانيد والمتون، ويتوقف الترجيح على تتبع الطرق، خاصة إذا كانت الطرق مؤيدة لاختيار البخاري ومسلم في صحبيهما، والطرق الثابتة في المستخرجات تزيد أحاديث الصحيحين قوة وترجمتها على غيرها عند الاختلاف.

ومن أمثلة ذلك ما رواه البخاري في «صحيحه» (2581) قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثني أخي، عن سليمان، عن هشام عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: «أنّ نساء رسول الله ﷺ كنّ حزبين، فحزب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة ...» الحديث بطوله.

وخالف محمد بن يحيى الذهليُّ البخاريُّ في إسناده، فرواه عن إسماعيل، حدثني إسماعيل بن بلال به. لم يذكر الواسطة بين إسماعيل وسليمان. واستخرجه أبو نعيم (ل: 115/ب) قال: حدثنا أبو إسحاق بن حمزة، حدثني أبو بكر محمد بن الحسن بن مكرم، ثنا حميد بن زنجويه، ثنا ابن أبي أوس، حدثني أخي، عن سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. فتابع حميد بن زنجويه البخاريَّ على ذكر أخي إسماعيل.

قال الحافظ ابن حجر: «قوله: حدثنا إسماعيل، هو ابن أبي أوس، حدثني أخي، هو أبو بكر عبدُ الحميد، عن سليمان هو ابن بلال، وقد تابع البخاريَّ حميدُ بن زنجويه عند أبي نعيم وإسماعيل القاضي عند أبي عوانة، فرواه عن إسماعيل بن أبي أوس كما قال، وخالفهم محمد بن يحيى الذهليُّ فرواه عن إسماعيل، حدثني سليمان بن بلال، حذف الواسطة بين إسماعيل وسليمان وهو أخو إسماعيل»¹⁵

• ولحق بذلك أيضاً ترجيح ما يرد في النسخ المختلفة لرواية البخاري أو مسلم.

ومثال ذلك ما استخرجه أبو نعيم (ل: 111/ب) قال: حدثنا أبو بكر بن خلاد، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا عاصِمٌ بن عَلَيْ، ثنا ابن أبي ذئب، عن المُقْبِرِيِّ، عن أبيه، عن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ، لَا تَحْقِرْنَ جَارَتَهَا، وَلَا وَفِرِسَ شَاءَ». رواه عن عاصم بن عليٍّ.

ووقع في صحيح البخاري اختلافٌ بين نسخه، ففي الطبعة السلطانية (2566) قال: حدثنا علي بن عاصم، حدثنا ابن أبي ذئب، عن المُقْبِرِيِّ، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن النبي ﷺ الحديث.

لم يذكر فيه: «عن أبيه»، وجاء ذكره في روایات أخرى.

قال الحافظ ابن حجر: «قوله: «عن المُقْبِرِيِّ، عن أبيه، عن أبي هُرَيْرَةَ» كذا للأكثر وسقط «عن أبيه» من رواية الأصيلي وكريمة، وضُبِّبَ عليه في رواية التسفي، والصواب إثباتُه، وكذلك أخرجه الإسماعيلىُّ عن محمد بن يحيى، وأبو نعيم من طريق إسماعيل القاضي، وأبو عوانة عن إبراهيم الحربي، كلُّهم عن عاصم بن عليٍّ شيخ البخاري فيه...»¹⁶.

فاستدلّ ابن حجر على إثبات «عن أبيه» بوروده في «المستخرجات»، ومنها ما وقع عند أبي نعيم إذ رواه بإثبات «عن أبيه».

4. الحكم بعدالة من أخرج له فيه؛ لأن المخرج على شرط الصحيح يلزمُه أن لا يخرج إلا عن ثقَةٍ عنه، فالرجال الذين في المستخرج ينقسمون أقساماً منهم:

أـ. من ثبتت عدالته قبل هذا المخرج، فلا كلام فيهم.

بـ. ومنهم من طعن فيه غير هذا المخرج، فيُنظر في ذلك الطعن إن كان مقبولاً قادحاً، فيُقدّم، وإنما فلا.

جـ. ومنهم من لا يعرف لأحدٍ قبل هذا المخرج فيه توثيق ولا تجريح، فتخرير من يشترط الصحة لهم ينكلُهم من درجة من هو مستور إلى درجة من هو موثوق، فيُستفاد من ذلك صحة أحاديثهم التي يروونها بهذا الإسناد، ولو لم يكن في ذلك المستخرج والله أعلم¹⁷.

ومن أمثلة القسم الثالث: سعيد بن حفص الثقيلي، خرج له النسائي في السنن، ولم يرد توثيقه عن أحد من المتقدمين، إلا ذكر ابن حبان له في «الثقة»، وونقه مسلمة بن قاسم وهو متاخر عن أبي نعيم¹⁸، وذكره أبو نعيم في هذا المستخرج وخرج له حديثاً (ل: 179).

5. ما يقع فيها من حديث المدلسين بتصريح السماع، وهي في الصحيح بالعنونة، فقد قدّمنا أنا نعلم في الجملة أن الشيفين اطلعا على أنه مما سمعه المدلس من شيخه، لكن ليس اليقين كالاحتمال، فوجود ذلك في المستخرج بتصريح ينفي أحد الاحتمالين¹⁹.

ومثال ما يقع في «الصحيح» من حديث المدلسين بالعنونة، ويذكره صاحب المستخرج مصريحاً فيه بالسماع:

ما أخرجه البخاري في «صحيحه» (2440) قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي المُتوكّل التاجي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: إذا خلص المؤمنون من النار حُيسُوا بقُنطرة بين الجنة والنار، فَيَتَّقَاصُونَ مظالمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا نُشُوا وَهُدُّبُوا، أُذْنَ لَهُم بِدُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَأَحْدُمُهُ بِمَسْكَنِهِ فِي الْجَنَّةِ أَدْلُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا».

ففي الإسناد قتادة بن دعامة السدوسي، وهو مدلس ولم يصرح بالتحديث في «الصحيح»، وأشار البخاري إلى تصريحه بما أورده معلقاً بعد ولم يسنده، فقال: «و قال

يونس بن محمد: حَدَّثَنَا شِيبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلُ.

واستخرجه أبو نعيم (ل: 179/ب) حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدٌ بْنُ أَحْمَدَ، ثَا إِسْحَاقَ بْنُ الْحَسْنِ بْنِ مِيمُونَ، حَدَّثَنَا حَسْنَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوُزِيَّ، ثَا شِيبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، ثَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ التَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ فِيْجِبُسُونَ عَنْ قَنْطَرَةِ بَيْنِ الْجَهَةِ وَالْتَّارِ...» الْحَدِيثُ.

فبان بذلك تصريح قتادة بالتحديث، وزالت عنه تهمة التدليس، ولذلك أشار البخاري إلى سماعه ولم يورده بإسناد موصول.

قال ابن الملقن: «يريد البخاري بهذا التعليق بيانَ سَمَاعِ قَتَادَةَ لِهَذَا الْحَدِيثِ مِنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمَ الْحَافِظُ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ، ثَا إِسْحَاقَ بْنُ الْحَسْنِ بْنِ مِيمُونَ، ثَا يَوْنَسَ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوُزِيِّ²⁰، ثَا شِيبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، ثَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ فَذَكَرَهُ وَهُوَ مِنْ أَفْرَادِ الْبَخَارِيِّ»²¹.

وقال ابن حجر: «أراد بهذا التعليق بيانَ سَمَاعِ قَتَادَةَ لِهِ مِنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، وَقَدْ عَنِّنِي الْأَوَّلَ»²².

• وَلِحَقَّ بِذَلِكَ الشُّكُوكُ فِي وَصْلِهِ إِذَا كَانَ الرَّاوِي يَرْوِي عَنْ طَبْقَةِ عَالِيَّةٍ

ومثاله ما أخرجه البخاري في «صحيحه» (2518) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ هَشَامَ بْنِ عَرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانُ بِاللَّهِ، وَجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ» الْحَدِيثُ.

واستخرجه عليه أبو نعيم (ل: 99/أ) فقال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ خَلَادَ، ثَا الْحَارِثَ بْنُ أَبِي أَسَمَّةَ، ثَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَبْنَا هَشَامَ بْنِ عَرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانُ بِاللَّهِ، وَجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ» الْحَدِيثُ.

ووقع عنده تصريح عبيد الله بن موسى شيخ البخاري بالإخبار من هشام بن عروة التابعي الجليل، وهذا إسناد عال عند البخاري أن يروي شيوخه عن التابعين من غير واسطة، ولم يقع تصريحة بالسماع عند البخاري.

قال ابن حجر: «هَذَا مِنْ أَعْلَى حَدِيثِهِ وَقَعَ فِي الْبَخَارِيِّ، وَهُوَ فِي حُكْمِ الْمُثَلَّثَيَّاتِ؛ لَأَنَّ هَشَامَ بْنَ عَرْوَةَ شَيْخُ شَيْخِهِ مِنَ الْتَّابِعِينَ، وَإِنْ كَانَ هُنَا رَوِيَ عَنْ تَابِعٍ أَخْرَى وَهُوَ أَبُوهُ، وَقَدْ رَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أَسَمَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَشَامَ بْنَ عَرْوَةَ، أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمَ فِي «الْمُسْتَخْرِجِ»²³.

• وكذلك عند وجود الاختلاف بين الرواية في وصل حديث أو إرساله وانقطاعه، ويأتي في «الصحيح» معنعاً، ويدركه صاحب «المستخرج» موصولاً مصرياً فيه بالسماع.

ومثاله ما أخرجه البخاري في «صحيحه» (2585) قال: حدثنا مسدد، حدثنا عيسى بن يونس، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية ويثيب عليها».

قال البخاري: «لم يذكر وكيع، ومحاضر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة». والخلاف بين الرواية في وصل الحديث وإرساله؛ إذ ذكره البخاري موصولاً، إلا أنه لم يصرح عيسى بالسماع من هشام، وذكره أبو نعيم في «المستخرج» بالتصريح بالسماع، فقال (ل: 116/ب): حدثنا أبو أحمد، ثنا أبو خليفة، ثنا مسدد، ثنا عيسى بن يونس، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: «كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية ويثيب عليها».

قال ابن حجر: «قوله (أي في رواية البخاري): عن هشام، في رواية الإمام علي من طريق إبراهيم بن موسى الفراء عن عيسى بن يونس: حدثنا هشام قوله: «لم يذكر وكيع ومحاضر عن هشام عن عائشة» فيه إشارة إلى أن عيسى بن يونس تفرد بوصله عن هشام، وقد قال الترمذى والبزار لما تعرفه موصولاً إلى من حديث عيسى بن يونس، وقال الآجري: سألت أبو داود عنه، فقال: تفرد بوصله عيسى بن يونس، وهو عند الناس مرسل، ورواية وكيع وصلها ابن أبي شيبة عنه بلفظ «ويثيب ما هو خير منها» ورواية محاضر لم أقف عليها بعد».²⁴

قلت: وهي بالتحديث أيضاً عند أبي نعيم من طريق شيخ البخاري مسدد.

6. ما يقع فيها من التصريح بالأسماء المبهمة والمهملة في الصحيح في الإسناد أو في المتن²⁵

ومن أمثلة ما وقع من التصريح بالأسماء المبهمة والمهملة في الإسناد

المثال الأول

ما ورد في «صحيح البخاري» (2559) حدثنا محمد بن عبد الله، حدثنا ابن وهب، قال: حدثني مالك بن أنس، قال: وأخبرني ابن فلان، عن سعيد المقري، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، ح وحدثنا عبد الله بن محمدي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إذا قاتل أحدكم فليجتبي الوجه».

وقوله في الإسناد: «ابن فلان» مبهم، واستخرجه أبو نعيم وبين المبهم الواقع فيه، فقال (ل: 107/ب): حدثنا سليمان بن أحمد، ثنا عباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا أبو

ثابت محمد بن عَبْدِ الله المديني، ثا ابن وَهِي، حَدَّثَنِي مَالِكُ وَابْنُ فَلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْقَبْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَخْدُوكُمْ فَلَا يَجْتَنِبُ الْوَجْهَ». رواه عن أبي ثابت محمد بن عَبْدِ الله.

وابن فلان: هو عبد الله بن زياد بن سمعان، رغب عن تسميته، وسماه في غير هذا الكتاب، وكذلك عباس الأسفاطي سمّاه.

فذكر أبو نعيم أنّ عباساً الأسفاطي سمّاه في الرواية، ونقل ذلك ابن حجر فقال: «أخرجه الدارقطني في «غرائب مالك» من طريق عبد الرحمن ابن خراش - بكسر المعجمة - عن البخاري قال: حدثنا أبو ثابت محمد بن عَبْدِ الله المديني، فذكر الحديث لكن قال بدل قوله ابن فلان: ابن سمعان، فكان البخاري كثي عنه في «الصحيح» عمداً لضعفه، ولما حدث به خارج «الصحيح» نسبة، وقد بين ذلك أبو نعيم في «المستخرج» بما خرجه من طريق العباس بن الفضل، عن أبي ثابت، وقال فيه: ابن سمعان، وقال بعده: أخرجه البخاري عن أبي ثابت فقال: ابن فلان، وأخرجه في موضع آخر فقال: ابن سمعان، وابن سمعان المذكور مشهور بالضعف متروك الحديث، كذبه مالك وأحمد وغيرهما وما له في البخاري شيء إلّا في هذا الموضع ثم إنّ البخاري لم يسُقِ المتن من طريقه مع كونه مقوّناً بمالك، بل ساقه على لفظ الرواية الأخرى، وهي رواية همام عن أبي هريرة»، [«الفتح» (5/182)].

وأمّا الأسماء المهملة فالآمثلة فيها كثيرة، ومن ذلك ما ورد في « صحيح البخاري» (2416) قال: حدثنا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لِيَقْطَعَ بِهَا مَالَ امْرئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِيبٌ» ... الحديث.

واستخرجه عليه أبو نعيم (ل: 73/أ) فقال: حدثنا أبو بكر بن مالك، ثا عبد الله بن أَحْمَدَ، حَدَّثَنِي أَبِيهِ، ثا أَبُو مُعاوِيَةَ، ثا الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لِيَقْطَعَ بِهَا مَالَ امْرئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِيبٌ» الحديث.

قال أبو نعيم: «رواه عن محمد بن سلام، عن أبي معاوية».

قال ابن الملقن: «وشيخ البخاري فيه: حدثنا محمد، وهو ابن سلام، كما صرّح به أبو نعيم وخلف»²⁶.

ففي هذا المثال صرّح أبو نعيم بالاسم المهمل في «الصحيح».

مثال آخر وقع فيه التصريح باسمين جاءا على الإهمال في «ال الصحيح»:

قال البخاري (2433): وقال أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاً، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُعْضُدُ عِضَاهُمَا، وَلَا يُنَقِّرُ صِيدُهُمَا، وَلَا تَجِلُّ لَقْطَتِهِمَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ، وَلَا يُخْتَلِّ خَلَاهُمَا». استخرجه أبو نعيم عليه فقال (ل: 77/أ): حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، ثَا أَبْنُ زِنجُوِيَّهُ، ثَا حَلْفُ بْنُ سَالِمٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبَادَةَ، ثَا زَكَرِيَّاً، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُعْضُدُ عِضَاهُمَا، وَلَا تَجِلُّ لَقْطَتِهِمَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ، وَلَا يُنَقِّرُ صِيدُهُمَا، وَلَا يُخْتَلِّ خَلَاهُمَا»، فَقَالَ عَبَّاسٌ إِلَّا إِلَيْهِ، قَالَ: «إِلَّا إِلَيْهِ». قال أبو نعيم: «ذكره عن أَحْمَدَ بْنَ سَعِيدٍ، وَهُوَ الدَّارِمِيُّ. فِيمَا أَرَى - عَنْ رَوْحٍ، وَقَالَ: قَالَ أَحْمَدَ بْنَ سَعِيدٍ».

قال ابن الملقن: «واختلف في أَحْمَدَ بْنَ سَعِيدٍ هذا، فذكر ابن طاهر أَنَّهُ أَبُو عبد الله أَحْمَدَ بْنَ سَعِيدَ الرِّبَاطِيَّ، ورواه أَبُو نَعِيمَ من جهة حلف بن سالم، عن روح، ثَا زَكَرِيَّاً، وقال آخره: ذكره البخاري عن أَحْمَدَ بْنَ سَعِيدٍ، وَهُوَ الدَّارِمِيُّ. فِيمَا أَرَى - عَنْ رَوْحٍ»²⁷. وقال الحافظ ابن حجر: «روح هو ابن عبادة، وزَكَرِيَّاً هو ابن إسحاق، وقد أخرجه الإماماعيلي من طريق أبي العباس بن عبد العظيم، وأَبُو نَعِيمَ من طريق حلف بن سالم، كلاهما عن روح بن عبادة بهذا الإسناد»²⁸.

وقد يكون ما يقع في المستخرج من تمييز للمهمل هو الفيصل عند اختلاف الشرح في التنصيص على هؤلاء الرواة:

ومن أمثلة ذلك: ما أخرجه البخاري في «صحيحه» (2758) وقال إسماعيل: أخبرني عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة لا أعلمُ إلَّا عن أنسٍ رضي الله عنه قال: لَمَّا نَزَّلَتْ: (لَنْ تَنَالُوا الْبَرَ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ) ...» الحديث.

اختلف في إسماعيل، فقال بعضهم أَنَّهُ ابن أبي أويس، وقال آخرون أَنَّهُ إسماعيل بن جعفر.

وذكر أبو نعيم أَنَّهُ إسماعيل بن جعفر، فقال (ل: 169/ب): «كَذَا رَأَيْتُهُ فِي سُخَّةِ أَبِي عَمْرُو، قَالَ إسماعيل بن جعفر».

قال الحافظ ابن حجر: «وَقَعَ فِي «الأطْرافِ» لِأَبِي مسعود وَخَلَفَ جَمِيعًا أَنَّ إسماعيل المذكور هو ابن جعفر، وبه جَزَمَ أَبُو نَعِيمَ في «المُسْتَخْرِجِ»، وَقَالَ: (رَأَيْتُهُ فِي سُخَّةِ أَبِي عَمْرُو - يَعْنِي الْجِيَزِيِّ -، قَالَ إسماعيل بن جعفر) وَلَمْ يُوصِّلْهُ أَبُو نَعِيمَ وَلَا

الإسماعيلي؛ وزاد الطرقي في «الأطراف» أن البخاري أخرجه عن الحسن بن شوكر عن إسماعيل ابن جعفر، وانفرد بذلك؛ فإن الحسن بن شوكر لم يذكره أحدٌ في شيوخ البخاري، وهو ثقة وأبوه بالمعجمة وزن جعفر، وجزم المزي بأن إسماعيل هو ابن أبي أويس ولم يذكر لذلك دليلاً إلّا أنه وقع في أصل الدمياطي بخطه في البخاري: حدثنا إسماعيل؛ فإن كان محفوظاً تعين أنه ابن أبي أويس؛ وإنما فالقول ما قال خلف ومن تبعه، وبعد العزيز بن أبي سلمة وإن كان من أقران إسماعيل بن جعفر فلا يمتنع أن يروي إسماعيل عنه، والله أعلم»²⁹.

وأمام ما يقع من التصريح بالأسماء المبهمة في المتن، فمثاله

ما أخرجه البخاري في «صحيحه» (2223) قال: حدثنا الحميدى، حدثنا سفيان، حدثنا عمرو بن دينار، قال: أخبرني طاؤس: أن الله سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول: «بلغ عمر بن الخطاب أن فلاناً باع خمراً، فقال: قاتل الله فلاناً، ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال: قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم، فجملوها فباعوها». واستخرج أبو نعيم (ل: 24/ب) بلفظ: «بلغ عمر بن الخطاب أن سمرة باع خمراً، فقال: قاتل الله سمرة، ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال: لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم، فجملوها فباعوها».

فنصّ على الرجل المبهم في متن البخاري، وهو سمرة رضي الله عنه.

8. ما يقع فيها من التمييز للمتن الحال به على المتن الحال عليه، وذلك في كتاب مسلم كثير جدًا، فإنه يخرج الحديث على لفظ بعض الرواة ويحيل بباقي ألفاظ الرواية على ذلك اللفظ الذي يورده، فتارة يقول: مثله فيحمل على الله نظير سواء، وتارة يقول: نحوه أو معناه، فتوجد بينهما مخالفة بالزيادة والنقص، وفي ذلك من الفوائد ما لا يخفى³⁰.

قلت: وكذلك البخاري يورد أحياناً الحديث بأسانيد، فيذكر متن أحد الأسانيد ويترك الآخر ولا يذكر متنه اكتفاء بالمتن الأول، وبالنظر إلى استخراج أبي نعيم نقف على المتن الذي لم يذكره البخاري في «صحيحه».

مثاله: ما وقع عند أبي نعيم (ل: 51/أ): حدثنا حبيب بن الحسن، ثنا يوسف القاضي، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا أبان بن يزيد، ثنا قتادة، ثنا أنس: «أن النبي ﷺ دخل نخلاً لأم مبشرٍ امرأة من الأنصار. فقال: «من غرس هذا: مسلم، أو كافر؟»، قالوا: مسلم، قال: «لَا يغرس مُسْلِمٌ غَرْسًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ أَوْ طَيْرٌ أَوْ دَآبَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ».

وهذا المتن لم يذكره البخاري في «الصحيح» إنما اكتفى بالمتن الذي أخرجه

من طريق أبي عوانة عن قتادة عن أنس، ثم قال: «وَقَالَ لَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنْسُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ».

ومتن هذا الطريق أخرجه أبو نعيم وذكر الفاظه، كما تقدم، وفيه مغایرة مع الطريق الذي أورد البخاري متنه من حيث ذكر القصة والحائط الذي دخله عليه الصلاة والسلام وكذلك سؤاله عن صاحب الغرس أكابر أو مسلم، وهذا لم يقع في المتن الذي ذكره البخاري.

• وقد ي Finch صاحب «الصحيح» بأنَّ المتن مختصر ولا يورده، ويأتي مذكورة في «المستخرج» فيعرف ما الذي اختصر من الحديث.

مثاله: ما أورده البخاري في «الصحيح» (2523) حدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنَى عَمِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ آتَقَ شِرِّكَانَهُ فِي مَمْلُوكٍ، فَعَلَيْهِ عِنْقُهُ كَلْهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثُمنَهُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ يُقْوَمُ عَلَيْهِ قِيمَةً عَدْلٍ، فَأَعْتَقَ مِنْهُ مَا آتَقَ»، حَدَّثَنَا مُسْدَدٌ، حَدَّثَنَا يَشْرُونَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ اخْتَصَرَهُ.

كذا قال البخاري، ذكر رواية مسددة ونص على اختصارها.

وهذه الرواية استخرجها أبو نعيم لـ (99/ب) فقال: «حدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ أَحْمَدَ التُّسْتَرِيِّ، ثَا الحَسِينِ بْنِ إِدْرِيسَ، ثَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثَا يَسْرُ بْنُ الْمَفْضُلِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنَى عَمِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ آتَقَ شِرِّكَانَهُ فِي عَبْدٍ، فَقَدْ عَتَقَ كَلْهُ، إِنْ كَانَ لَتَذْنِي عِنْقَ تَصِيبَهُ مِنَ الْمَالِ مَا بَلَغَ ثُمَّنَهُ يُقْوَمُ عَلَيْهِ قِيمَةً عَدْلٍ، فَيُدَفَعُ إِلَى شَرَكَائِهِ أَنْصِبَاءُهُمْ وَيُخْلَى سَيِّلَهُ». رواه عن مسددة، عن يشرور».

9. ما يقع فيها من الفصل للكلام المدرج في الحديث مما ليس في الحديث ويكون في الصحيح غير مفصل³¹.

ومثال ذلك ما أورده البخاري في «صحيحة» (2534) حدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حدَّثَنَا أَبُو أَسْمَاءَ، عَنْ هَشَامَ، أَخْبَرَنِي أَبِي: أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حَزَامَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَائَةَ رَقَبَةً، وَحَمَلَ عَلَى مَائَةَ بَعِيرٍ، فَلَمَّا آتَسْلَمَ حَمَلَ عَلَى مَائَةَ بَعِيرٍ، وَأَعْتَقَ مَائَةَ رَقَبَةً، قَالَ: فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنْتُ أَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ كُنْتُ أَتَحْتَ بِهَا - يَعْنِي أَتَبَرَّ بِهَا - قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْلَمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ».

وقوله فيه: «يعني أتبرّ» مدرجة في الحديث لبيان معنى أتحت بها، ولم يُبين في «الصحيح» صاحب الإدراجه، واستخرجه أبو نعيم (لـ 102/ب) قال: حدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ

الطلحي، ثنا عبيدُ بْنُ غَثَّامَ، ثنا أبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شِيبَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُعَيْرَ، عن هشام بن عروة، عن أبيه.

وَحَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدُ، ثنا أبُو بَكْرٍ بْنُ خَزِيمَةَ، ثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثنا أبُو أَسَامَةَ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَرْوَةَ، أَخْبَرَنِي أَيْيِ: «أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامَ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِائَةَ رَقَبَةً، وَحَمَلَ عَلَى مِائَةَ بَعِيرٍ، ثُمَّ أَعْتَقَ فِي الْإِسْلَامِ مِائَةَ رَقَبَةً وَحَمَلَ عَلَى مِائَةَ بَعِيرٍ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنْتُ أَفْعُلُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَتَحْتَنُّ بِهَا». قَالَ أَبُو أَسَامَةَ: يَعْنِي أَتَبِرُّ بِهَا. هَلْ لِي فِيهِ مِنْ أَجْرٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «أَسْلَمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ» لِفَظُهُمَا سَوَاءُ، وَالسِّيَاقُ لِلْطَّالِحِي».

فتبيّن من سياق أبي نعيم أنّ صاحب الإدراجه هو أبوأسامة حماد بن أسامة، وأنّ الكلمة مدرجة في الحديث.

وذهب الحافظ ابن حجر أنّ التفسير من هشام بن عروة، فقال: «هو من تفسير هشام بن عروة راويه، كما ثبت عند مسلم والإسماعيلي، وقصر من زعم أنه تفسير البخاري»، [الفتح] (169/5).

قلت: أخرجه مسلم في «صحيحه» (123) من طريق أبي معاوية، عن هشام، ولعلّ أبيأسامة أخذه عن هشام، والله أعلم.

• **وَلِلْحَقِّ بِذَلِكَ أَيْضًا مَا قَدْ يَقُعُ مِنَ الْوَهْمِ فِي الْخُلُطِ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ وَالْأَثَارِ وَكَلَامِ الْبَخَارِيِّ، وَقَدْ وَقَعَ بَعْضُ الشَّرَاحِ فِي وَهْمٍ، وَتَبَيَّنَ هَذَا الْوَهْمُ بِمَا وَرَدَ عِنْدَ أَبِي نَعِيمَ مِنْ عَدْمِ ذِكْرِ كَلَامِ الْبَخَارِيِّ وَتَعْلِيقِهِ عَلَى الْحَدِيثِ.**

روى البخاري في «صحيحه» عقب حديث (25) قال: وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنِي أَيْيِ، عَنْ ثُمَّامَةَ، عَنْ أَنَّسِي، مِثْلَ حَدِيثِ ثَابِتٍ، قَالَ: «اجْعَلُهَا لِفُقَرَاءِ قَرَابَتِكَ»، قَالَ أَنَّسُ: فَجَعَلُهَا لِحَسَانَ، وَأَبْيَ بْنَ كَعْبٍ وَكَانَا أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنِّي» (وَكَانَ قَرَابَةُ حَسَانَ، وَأَبْيَ مِنْ أَيْيِ طَلَحَةَ....) إلى آخر الكلام.

وهذا الحديث استخرجه أبو نعيم (ل: 167/ب) قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَارُونَ، ثنا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُتَّشِّنِ، ثنا أَبِي، عَنْ ثُمَّامَةَ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتِ الْأَنْتَلُوا إِلَيْهِ حَتَّى تُتَفَقَّوْا مِمَّا تُحِبُّونَ» [آل عمران: 92]، وَقَالَ: (مَنْ ذَا الَّذِي يُرْفِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا) [آل عمران: 245] جاءَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ حَائِطِي لِلَّهِ، وَلَوْ أَسْتَطَعْتُ أَنْ أُسِيرَهُ لِمَ أُعْلِنَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «اجْعَلْهُ فِي قَرَابَتِكَ وَفُقَرَاءِ أَهْلِكَ»، قَالَ أَنَّسُ: فَجَعَلُهَا لِحَسَانَ وَلَأَبِي وَلَمْ يَجْعَلْ لِي مِنْهَا شَيْئًا؛ لَأَتَهُمَا كَانَا أَقْرَبُ إِلَيْهِ».

فوقف بالحديث إلى قوله: «لَأَنَّهُمَا كَانَا أَقْرَبَ إِلَيْهِ»، فعُلِمَ أَنَّ الْكَلَامَ الَّذِي جَاءَ بَعْدَهُ مِنْ قَوْلِ الْبُخَارِيِّ.

قال الحافظ ابن حجر: «وَقَدْ سَمِعَ الْبُخَارِيُّ مِنَ الْأَنْصَارِيِّ هَذَا كَثِيرًا؛ ... وَقَدْ وَصَلَهُ فِي تَفْسِيرِ آلِ عُمَرَانَ مُخْتَصِرًا أَيْضًا عَقْبَ رِوَايَةِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسَّ فِي هَذِهِ الْقَصَّةِ، قَالَ حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ فَذَكَرَ هَذَا الإِسْنَادَ، قَالَ: «فَجَعَلُوهَا لِحَسَّانَ وَأَبِيهِ وَكَانَا أَقْرَبَ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَجْعَلْ لَيْ مِنْهَا شَيْئًا» وَسَقَطَ هَذَا الْقَدْرُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي ذِرَّةَ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ أَبْنُ حُزَيْمَةَ وَالْطَّحاوِيَّ جَمِيعًا عَنْ أَبِنِ مَرْزُوقَ، وَأَبْنُ نَعِيمَ فِي «الْمُسْتَخْرِجِ» مِنْ طَرِيقِهِ، وَالبِهْقِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ كَلاهُمَا عَنِ الْأَنْصَارِيِّ بِتَمَامِهِ وَلِفَظِهِ: «مَنْ نَزَّلَتْ (لَنْ تَنَالُوا النِّيرَ) الْآيَةُ أَوْ (مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا) جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَائِطِي لِلَّهِ، فَلَوْ أَسْتَطَعْتُ أَنْ أَسْرِهِ لَمْ أُعْلِنْهُ، فَقَالَ: «اجْعَلْهُ فِي قَرَابَتِكَ وَفُقَرَاءِ أَهْلِكَ» قَالَ أَنَسُ: فَجَعَلُوهَا لِحَسَّانَ وَأَبِيهِ وَلَمْ يَجْعَلْ لَيْ مِنْهَا شَيْئًا؛ لَأَنَّهُمَا كَانَا أَقْرَبَ إِلَيْهِ مَنِّي» لِفَظُ أَبِي نَعِيمَ.

وَفِي رِوَايَةِ الْطَّحاوِيِّ: «كَانَتْ لِأَبِي طَلْحَةَ أَرْضٌ فَجَعَلُوهَا لِلَّهِ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: «اجْعَلْهَا فِي فُقَرَاءِ قَرَابَتِكَ» فَجَعَلُوهَا لِحَسَّانَ وَأَبِيهِ وَكَانَا أَقْرَبَ إِلَيْهِ مَنِّي».

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ: «فَقَالَ: حَائِطِي بِكَذَا وَكَذَا، وَقَالَ فِيهِ: فَقَالَ: «اجْعَلْهَا فِي فُقَرَاءِ أَهْلِ بَيْتِكَ» قَالَ فَجَعَلُوهَا فِي حَسَّانَ بْنَ ثَابَتٍ وَأَبِيهِ بْنَ كَعْبٍ».

وَأَخْرَجَهُ الدَّارِقطَنِيُّ مِنْ طَرِيقِ صَاعِقَةِ الْأَنْصَارِيِّ فَذَكَرَ فِيهِ لِلْأَنْصَارِيِّ شِيخًا أَخْرَى، فَقَالَ: «حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَنْ نَزَّلَتْ: (لَنْ تَنَالُوا النِّيرَ) الْآيَةُ أَوْ (مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا) قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَائِطِي فِي مَكَانِ كَذَا وَكَذَا صَدْقَةُ اللَّهِ تَعَالَى»، وَالبَاقِي مِثْلُ رِوَايَةِ أَبِي حَاتِمٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «اجْعَلْهَا فِي فُقَرَاءِ أَهْلِ بَيْتِكَ وَأَقْرَارِكَ»، ثُمَّ سَاقَهُ بِالإِسْنَادِ الْأَوَّلِ قَالَ مِثْلَهُ وَزَادَ فِيهِ: «فَجَعَلُوهَا لِأَبِيهِ أَبْنَى كَعْبَ وَحَسَّانَ بْنَ ثَابَتٍ وَكَانَا أَقْرَبَ إِلَيْهِ مَنِّي».

وَإِنَّمَا أَوْرَدَتْ هَذِهِ الطَّرِقَ لِأَنَّ رَأَيْتُ بَعْضَ السُّرْرَاحَ ظَنَّ أَنَّ الَّذِي وَقَعَ فِي الْبُخَارِيِّ مِنْ شَرْحِ قَرَابَةِ أَبِي طَلْحَةَ مِنْ حَسَّانَ وَأَبِيهِ بِقِيَّةً مِنَ الْحَدِيثِ المَذْكُورِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ: بِلَ انتَهَى الْحَدِيثُ إِلَى قَوْلِهِ: «وَكَانَا أَقْرَبَ إِلَيْهِ مَنِّي»، وَمِنْ قَوْلِهِ: «وَكَانَ قَرَابَةُ حَسَانَ وَأَبِيهِ مِنْ أَبِي طَلْحَةَ إِلَخَ مِنْ كَلَامِ الْبُخَارِيِّ أَوْ مِنْ شِيخِهِ»³².

10. ما يقع فيها من الأحاديث المصحّحة برفعها، وتكون في أصل الصحيح موقوفة أو كصورة الموقف.

كحديث ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما، قال: «اللهم بارك لنا في يمننا» الحديث أخرجه البخاري في أواخر الاستسقاء هكذا موقوفاً، ورواه الإمام علي وأبو نعيم في «مستخرجيهما» من هذا الوجه مرفوعاً بذكر النبي ﷺ فيه³³.

ولم أقلف على مثال في القطعة التي وُجدت من «مستخرج أبي نعيم»، وأوردت هذه الفائدة هنا للعزى الذي ذكره ابن حجر «مستخرج» أبي نعيم.

11. وصل العلاقات التي في «ال الصحيح»، وهذه فائدة عزيزة؛ إذ يُعرف من إسناد الحديث المذووف من معلقات البخاري، وتمييز ما صَحَّ منها مما لم يصح.

فمن أمثلة الأول:

ما ذكره البخاري في « الصحيح» (2778) وقال عبдан: أخبرني أبي، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن، أن عثمان رضي الله عنه حين حُوصِرَ أشرفَ عليهم، وقال: أَنْشَدُكُمُ اللَّهُ، وَلَا أَنْشَدُ إِلَّا أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفَرَ رُومَةً فِلَهُ الْجَنَّةُ»؟ فَحَفَرَتُهَا، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فِلَهُ الْجَنَّةُ»؟ فَجَهَّزَتُهُمْ، قَالَ: فَصَدَّقُوهُ بِمَا قَالَ.

وهذا المعلق في «ال الصحيح» وصله أبو نعيم (ل: 174/ب) فقال: حدثنا أبو أحمد، ثنا أبو بكر بن أبي داود، والهيثم، قالا: ثنا القاسم بن محمد المروزي، ثنا عبдан بن عثمان، أخبرني أبي، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن: «أن عثمان حين حُوصِرَ أشرفَ عليهم...» الحديث³⁴.

• **ويُلحِّق بذلك ما ذكره عن شيوخه بلا سمع، كقوله: «قال فلان»، وقد عُدَّ هذا من التعليق³⁵.**

ومثال ذلك ما ذكره البخاري في «ال الصحيح» (2611) قال: وقال الحميدى: حدثنا سفيان، حدثنا عمرو، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كننا مع النبي ﷺ في سفر، وكنتُ على بكري صعيٍّ، فقال النبي ﷺ لعمراً: «يعنيه»، فابتاعه، فقال النبي ﷺ: «هول لك يا عبد الله».

واستخرجه أبو نعيم (ل: 122/ب) فقال: حدثنا أبو علي محمد بن أحمد، ثنا بشير بن موسى، ثنا الحميدى، ثنا سفيان، ثنا عمرو بن دينار، عن ابن عمر، قال: كننا مع رسول الله ﷺ في سفر... الحديث.

قال العيني: «وصله الإسماعيلي فرواه عن أبي صالح عنه يه، وأبو نعيم عن أبي علي مُحَمَّد بن آحمد عن بشر بن عيسى، عنه يه»⁽³⁶⁾.

12. قد يقع اختلاف بين الرواية على وجهين، ويختار البخاري وجها، ويأتي المستخرج برواية من الوجه الآخر، وفائدة تلك الرواية الترجيح بالأكثرية.

ومثال ذلك:

ما أخرجه البخاري في «صحيحه» (2777) حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا حماد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: «أن عمر اشترط في وفته، أن يأكل من ولية، ويؤكيل صديقه غير متمول مالاً».

واستخرج أبو نعيم لـ (174/أ) فقال: حدثنا أبو أحمد، ثنا المنيعي، ثنا القواريري، حدثنا حماد، سمعت أيوب، يذكر عن نافع، قال: «أوصى عمر واشترط في وفته...».

وهذا مرسل، وسند البخاري موصول، واختلف النقاد في الراجح.

قال ابن حجر: «وقد اعترضه (أي البخاري) الإسماعيلي بأن المحفوظ عن حماد بن زيد عن أيوب عن نافع أن عمر، ليس فيه ابن عمر؛ ثم أورده كذلك مين طريق سليمان بن حرب وغيره واجد عن حماد.

قلت: لكن البخاري أخرجه عن قتيبة عنه، وكتيبة من الحفاظ، وقد تابعه يonus بن محمد عن حماد بن زيد، فوصله: أخرجه أحمد عنه مطلقاً، ووصله أيضاً يزيد ابن زريع عن أيوب، أخرجه الإسماعيلي ...»³⁷.

13. إزالة الشك الواقع في الصحيح باليقين، سواء في الأسانيد أو المتنون.

ومثال ما وقع في الأسانيد ما رواه البخاري في «صحيحه» (2781): حدثنا محمد بن سايب أو الفضل بن يعقوب عنه، حدثنا شيبان أبو معاوية، عن فراس، قال: قال الشعبي: حدثني جابر بن عبد الله الأنباري رضي الله عنهما: «أن أبا استشهد يوم أحد وترك سنتين وتترك عليه دينا» الحديث.

وقد وقع الشك للبخاري في شيخه، هل هو محمد بن سايب فسمعه منه مباشرة، أم أنه سمعه من الفضل بن يعقوب عن محمد بن سايب، وكلاهما من شيوخه.

وأزال أبو نعيم هذا الشك برواية الحديث من طريق الفضل بن يعقوب، عن محمد بن سايب، وأن الحديث للفضل، عن شيخه ابن سايب، فقال (لـ 175/ب): «حدثنا أبو أحمد، ثنا القاسم بن زكريا، ثنا الفضل بن يعقوب، ثنا محمد بن سايب، ثنا شيبان، عن فراس، عن الشعبي، قال: حدثني جابر: «أن أبا استشهد ...»، ثم قال:

رواه عن محمد بن سَابِق أو الفَضْل بْنُ يَعْقُوبَ، كَذَّا روَاهُ عَلَى الشَّكِّ.

قال ابن حجر: «روى البخاري عن أبي جعفر محمد بن سَابِق البغدادي مولىبني تميم بواسطة في أول حديث في الجهاد، وهو عقب هذا سوء، وفي المغازي والتَّنكح والأشربة ولم يرو عنه بغير واسطة إلَّا في هذا الموضع مع التَّرْدُد في ذلك، وأمَّا الفضل بن يعقوب فتقدَّم ذكره في البيوع، وأخرَج عنه أيضاً في الجزية وغيرها»³⁸.

14. بيان ما يقع في «ال الصحيح» من الأسانيد الموصولة صورتها صورة المعلق، وذكرها البخاري كذلك لئلا يكرر ذكر الإسناد، فهي بالإسناد الذي قبله.

مثال: ما أخرجه البخاري في « الصحيح» (2626) قال: حدثنا حفصُ بْنُ عمرٍ، حدثنا همَّامٌ، حدثنا قتادة، قال: حدثني النَّضْرُ بْنُ أَنْسٍ، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «الْعُمَرَى جَائِزَةٌ».

وقال عطاء: حدثني جابر، عن النبي ﷺ نحوه.

فقوله: «وَقَالَ عَطَاءَ ...» صورته صورة المعلق، لكنه بالإسناد الأول، وجاء بيان ذلك عند أبي نعيم فاستخرج على البخاري (ل: 125/ب) قال: «حدثنا أبو إسحاق بن حمزة، ثنا أبو خليفة، ثنا أبو الوليد، ثنا همَّامٌ، عن قتادة، عن عطاء، عن جابر عن النبي ﷺ مثله».

ثم قال: «رواه عن حفص، عن همَّام بعقب حديث النَّضْر». فهذا يبيّن أنَّ الحديث عند البخاري بالإسناد المذكور.

قال ابن حجر: «وطريق عطاء موصولة بالإسناد المذكور عن قتادة عنه، فقتادة هو القائل: (وقال عطاء)، وَهُمْ مَنْ جَعَلَهُ مُعْلَقاً، وَقَدْ يَبْيَّنُ ذَلِكَ أَبُو الْوَلِيدَ عَنْ هَمَّامَ، أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمَ يَفِي «مُسْتَخْرِجَهُ» مِنْ طَرِيقِهِ بِالإِسْنَادَيْنِ جَمِيعاً، وَلِفَظُهُمَا وَاحِدٌ، وَهُوَ يَقُولُ رَوْيَةَ أَبِي ذَرٍّ». أي في قوله: مثله³⁹.

• وبمقابل هذا أيضاً قد يأتي البيان من «المستخرج» بأنَّ ما ذكره البخاري من الأسانيد المعلقة إثر الموصولة لا تكون موصولة بما قبلها؛ إذ يبيّن المستخرج أَنَّه ذكره معلقاً لا موصولاً.

ومثال ذلك: ما أخرجه البخاري (2632) قال: حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني عطاء، عن جابر رضي الله عنه، قال: كانت لرجال مثنا فضول أرضين، فقالوا: نُواجِرُهُمَا بِالثُّلُثِ وَالرُّبُعِ وَالنَّصْفِ، فقال النبي ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ أَرْضٌ، فَلِيَزِرْهَا أَوْ لِيَمْنَعْهَا آخَاهُ، فَإِنْ أَبَى، فَلِيُمْسِكَ أَرْضَهُ».

ثم قال: وقال محمد بن يوسف: حدثنا الأوزاعي، حدثني الرُّهْرَيُّ، حدثني عطاء

بنُ يزيد، حدَثني أبو سعيد، قال: جاء أعرابيٌّ إلى النبِيِّ ﷺ، فسألهُ عن الهجرة، فقال: «ويحك إنَّ الهجرة شأنها شديدٌ، فهل لك من إبل؟...» الحديث.

فإن الإسناد الثاني ظاهره التعليق عن الشيخ، وذهب بعضهم إلى أنه موصول بالإسناد الأول، وذهب أبو نعيم إلى أنه معلق فاستخرجه (ل: 127/أ) فقال: حدثنا سليمان بنُ أحمد، ثنا عبدُ الله بنُ محمدٍ بن سعيد بن أبي مريم، ثنا الفريابي، ثنا الأوزاعي، ثنا الرهري، حدَثني عطاء بنُ يزيد، حدَثني أبو سعيد الخدري، قال: «جاء رجلٌ إلى النبِيِّ ﷺ، فسألهُ عن الهجرة...» الحديث.

ثم قال: «ذَكْرُهُ عن الفريابيِّ، عن الأوزاعيِّ».

قال ابن حجر: «قوله: (وقال محمد بن يوسف) يحتمل أن يكون معطوفاً على الذي قبله، فيكون موصولاً؛ لكن صرخ الإماماعيلي وأبو نعيم بأنه لم يذكر فيه الخبر، ويؤيد أنه أورده في الهجرة موصولاً من طريق الويليد بن مسلم، قال: وقال محمد بن يوسف كلامهما عن الأوزاعي؛ فلو أراد هنا أن يعطيه لقال هناك: حدثنا محمد بن يوسف كعادته؛ نعم زعم المزي أنه أخرجَه في الهبة عن محمد بن يوسف، وفي الهجرة وقال محمد بن يوسف؛ فالله أعلم، وقد وصله الإماماعيلي وأبو نعيم من طريق محمد بن يوسف المذكور».⁴⁰

فهذه بعض الفوائد المستخرجة من «مستخرج أبي نعيم»، ولا شك أنَّ فوائده أكثر من ذلك، والله تعالى أعلم.

الخاتمة

بعد هذا التجوال في نص خطى صنفه أحد علماء الحديث خدمة لصحيح البخاري، يجدر بنا أن نقف على بعض النتائج من خلال هذا البحث:

1. ضرورة تحقيق كتاب أبي نعيم «المستخرج على صحيح البخاري» وإبرازه للوجود خدمة للمكتبة الإسلامية.

2. أن فوائد الكتاب الحديثية كثيرة متعددة، وهي تساعد على فهم شرح الحديث النبوي والوقوف على ما ذكره الشراح القدامى على صحيح البخاري، كابن الملقن، والعيني، وابن حجر وغيرهم رحم الله الجميع.

3. أنَّ الكثير من أنواع المصطلحات المذكورة في كتب علوم الحديث تحتاج إلى شرح وبيان تطبيقي؛ ليتسنى لطلبة علوم الحديث الوقوف على حقيقتها وممارستها ممارسة دقيقة من خلال هذه البحوث التطبيقية التمثيلية.

4. خدمة صحيح البخاري وبيان فوائد سواء تعلقت بالإسناد أو المتن، وفهم السنة على وفق ذلك فهما دقيقا.

ومن التوصيات

العناية بمصطلحات العلوم عموماً وعلم الحديث خصوصاً وإبرازه للطلبة بأمثلة دقيقة بيّنة من خلال التطبيق العملي عليها، وهذا فيه انتقال من مربيع التطوير في مجال فهم المصطلحات إلى مجال التطبيق العملي عليها، فالمدرس يحتاج إلى أمثلة ونماذج تطبيقية لا إلى مجرد تعريف نظرية.

الهوامش

- 1- لمعرفة أخبار أبي نعيم مفصلة مطولة انظر: «سير أعلام النبلاء» (453/17)، «تذكرة الحفاظ» (1092/3).
- 2- «مقاييس اللغة» (175/2).
- 3- انظر: «المصباح المنير» (ص 166).
- 4- «فتح المغيث» (68/1).
- 5- انظر: «لسان الميزان» (340/5).
- 6- «فتح المغيث» (68/1).
- 7- قال ابن الصلاح: «وأمّا المصادفة: فهي أن تقع هذه المساواة . التي وصفناها . لشیخ لا لك فیق ع ذلك لك مصادفة، إذ تكون كأنك لقيت مسلماً في ذلك الحديث وصافحته به، لكونك قد لقيت شیخاً المساوى لمسلماً». «معرفة أنواع علم الحديث» (ص 366) ومثل ابن الصلاح بمسلم والبخاري مثله.
- 8- «فتح الباري» (395/4)، وفي الكتاب أمثلة أخرى.
- 9- «فتح الباري» (372/4)، وانظر أمثلة ذلك أيضاً برقم: (374، 498)، وغيرها.
- 10- ذكرها ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث» (ص 92).
- 11- ذكرها ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث» (ص 92).
- 12- «فتح الباري» (60/5).
- 13- «فتح الباري» (209/5).
- 14- انظر: «إرشاد طلاب الحقائق» للنووي (ص 126)، «النکت» لابن حجر (321/1).
- 15- «الفتح» (206/5).
- 16- «فتح الباري» (197/5).
- 17- ذكرها ابن حجر في «النکت» (321/1).
- 18- انظر: «تهذيب الكمال» (390/10)، «تهذيب التهذيب» (12/2).
- 19- ذكرها ابن حجر في «النکت» (322/1).
- 20- كذا وقع عنده، وتبعه مغلطي، والصواب أنّ أبي نعيم استخرجه من طريق حسين بن محمد المرزوقي.
- قال ابن حجر: «زعم مغلطي أنّ أبي نعيم رواه في «المستخرج» عن أبي علي الصّواف، عن إسحاق بن الحسن الحربي، عن يونس بن محمد، وإنّما هو عنده عن حسين بن محمد، لا عن يونس، والله أعلم، وكذلك هو في الجزء الثالث من حديث أبي علي الصّواف كما في «المستخرج» سواء، عن حسين بن محمد، لا عن يونس»، [«تفليق التعليق» (332/3)].
- 21- «التوضيح» (567/15).
- 22- «تفليق التعليق» (331/3)، وانظر: «الفتح» (96/5).

- 23-«فتح الباري» (148/5).
- 24-«فتح الباري» (210/5).
- 25-ذكرها ابن حجر في «النكث» (322/1).
- 26-«التوسيع شرح الجامع الصحيح» (491/15).
- 27-«التوسيع شرح الجامع الصحيح» (539/15).
- 28-«فتح الباري» (87/5).
- 29-«فتح الباري» (387/5).
- 30-ذكرها ابن حجر في «النكث» (322/1).
- 31-«النكث» (323/1).
- 32-«الفتح» (380/5).
- 33-«النكث» (323/1).
- 34-انظر أمثلة وصل المعلقات: (187، 206، 319، 443) وغيرها.
- 35-انظر: «تغليق التعليق» (8/1).
- 36-«عمدة القاري» (165/13)، وكذلك وقع في المطبوع، وهو تصحيف وصوابه: «بِشْرُ بْنُ مُوسَى».
- 37-«فتح الباري» (406/5).
- 38-«فتح الباري» (406/5).
- 39-«الفتح» (240/5).
- 40-«فتح الباري» (245/5).